رحمه الله وما روى عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الماء من الماء فمنسوخ وقال ابن عباس رضي الله عنه انما الماء من الماء في الاحتلام وقالت ام سليم يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق فهل على المرأة من غسل اذا احتلمت قال نعم اذا رأت الماء فغطت ام سلمة وجهها وقالت يا رسول الله او تحتلم المرأة قال نعم تربت يمينك فبم يشبهها ولدها ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر فمن اين ما علا او سبق يكون منه الشبه وقالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة دعا باناء فاخذ بكفه فبدأ بشق رأسه الايمن ثم الايسر فقال بهما على رأسه ثم افاض على سائر جسده ثم غسل مرفقه بيديه ثم يفيض الماء على جلده كله ويروى بيده فيغسل يديه قبل ان يدخلهما الاناء ثم يضع يمينه على شماله فيغسل فرجه ثم يتوضأ. وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قالت ميمونة رضي الله عنها وضعت للنبي عليه السلام غسلا فسترته بثوب وصب على يديه فغسلهما بشماله ثم ضرب بشماله الارض فدلكها دلكا شديدا ثم غسلها فتمضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه ثم افرغ على رأسه ثلاث حفنات ملاء كفه ثم غسل سائر جسده ثم تحى فغسل قدميه فناولت ثوبا فلم يأخذه فانطلق وهو ينفض يديه وقالت عائشة رضي الله عنها ان امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها من المحيض فامرها كيف تغتسل ثم قال خذي فرصة من مسك فتطهري بها قالت كيف اتطهر فاجتذبتها الي فقلت تتبعي بها اثر الدم. وقالت ام سلمة رضي الله عنها قلت يا رسول الله اني امرأة اشد ضفر رأسي افانقضه لغسل الجنابة فقال لا انما يكفيك ان تحثي على رأسك ثلاث حثيات ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين. وقال انس رضي الله عنه

كان

Copyright © King Saud University